الأمم المتحدة

الجمعية العامة

الدورة السابعة والأربعون
الوثائق الرسمية

اللجنة الخامسة
الجلسة ٦٨
المعقودة يوم الأربعاء
١٨ آب/أغسطس ١٩٩٣
الساعة ١٠/٣٠
نيويورك

محضر موجز للجلسة الثامنة والستين

الرئيس: السيد دينو (رومانيا)

رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية: السيد مسيلي

المحتويات

البند ١٢٠ من جدول الأعمال: تمويل الأنشطة الناشئة عن قرار مجلس الأمن ٦٨٧ (١٩٩١)

(أ) بعثة الأمم المتحدة للمراقبة في العراق والكويت

البند ١٢٢ من جدول الأعمال: تمويل بعثة مراقبي الأمم المتحدة في السلفادور

البند ١٢٣ من جدول الأعمال: تمويل سلطة الأمم المتحدة الانتقالية في كمبوديا

البند ١٣٧ من جدول الأعمال: تمويل قوة الأمم المتحدة للحماية

البند ١٤٥ من جدول الأعمال: تمويل عملية الأمم المتحدة في الصومال

البند ١٥٣ من جدول الأعمال: تمويل عملية الأمم المتحدة في موزامبيق

البند ١٢٤ من جدول الأعمال: الجوانب الادارية والمتعلقة بالميزانية لتمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلم

Distr.GENERAL
A/C.5/47/SR.68
25 October 1993
ARABIC
ORIGINAL: SPANISH

هذه الوثيقة قابلة للتصويب . ويجب إدراج التصويبات في نسخة من الوثيقة وإرسالها مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشرها إلى : Chief of the Official Records Editing Services, room DC2-794, 2 United Nations Plaza.

وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في ملزمة مستقلة لكل لجنة من اللجان على حدة .

افتتحت الجلسة الساعة ١٠/٥٥

البند ١٢٠ من جدول الأعمال: تمويل الأنشطة الناشئة عن قرار مجلس الأمن ٦٨٧ (١٩٩١)

(أ) بعثة الأمم المتحدة للمراقبة في العراق والكويت (A/47/637/Add.1 و Add.1/Corr.1 و A/47/987)

البند ١٢٢ من جدول الأعمال: تمويل بعثة مراقبي الأمم المتحدة في السلفادور (A/47/751/Add.1 و A/47/983)

البند ١٢٣ من جدول الأعمال: تمويل سلطة الأمم المتحدة الانتقالية في كمبوديا (A/47/737/Add.1 و A/47/982)

البند ١٣٧ من جدول الأعمال: تمويل قوة الأمم المتحدة للحماية (A/47/741/Add.1 و Add.1/Corr.1 و A/47/986)

البند ١٤٥ من جدول الأعمال: تمويل عملية الأمم المتحدة في الصومال (A/47/916/Add.1 و A/47/984)

البند ١٥٣ من جدول الأعمال: تمويل عملية الأمم المتحدة في موزامبيق (A/47/969 و A/47/985)

البند ١٢٤ من جدول الأعمال: الجوانب الادارية والمتعلقة بالميزانية لتمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلم (A/47/990)

١ - السيد مسيلي (رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية): أشار إلى ما طلبته اللجنة الاستشارية من الأمين العام في الفقرة ٤٠ من تقريرها (A/47/990) المتصل بالجوانب الادارية والمتعلقة بالميزانية لتمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلم ثم قال إن أحد الجوانب التي تقتضي من الدول الأعضاء اهتماما عاجلا هو إجراءات تقدير تكلفة هذه العمليات ومدى تواتر دراسة الجمعية العامة لها على أساس توصيات اللجنة الاستشارية. وقال إن من اللازم وبصفة عاجلة اعتماد اجراءات جديدة، مما يرجع في المقام الأول إلى الزيادة المفاجئة في العمليات ذات التكلفة الباهظة والاتساع الهائل. وقال إن الاجراءات الحالية وما يكتنفها من معوقات، وبها تُدرس بصور منفصلة ومرات متعددة كل سنة تكلفة العمليات دونما اعتبار لأبعاد هذه العمليات، إنما تقلل من جودة التقارير المعروضة على الجمعية العامة وتعوق قدرة الدول الأعضاء على دراستها وتحديد التوجه التشريعي اللازم على النحو المناسب. ويستحيل والظروف هذه حساب ما يُتوقع من مساهمات الدول الأعضاء ويصعب العمل بتوصيات اللجنة الاستشارية وتوصيات اللجنة الخامسة، كما يصعب تحديد مقدار ما يلزم من اعتمادات أولية ودفعات مقدمة تطلبها الأمانة العامة.

٢ - ورغبة في استدراك النقائص المختلفة التي أشارت إليها اللجنة الاستشارية في تقارير مختلفة، يقترح الأمين العام تحديد فترة مالية خاصة من ١٢ شهرا لمختلف العمليات الجارية، وترى اللجنة الاستشارية الفائدة الكبيرة المتوقعة من هذا الاقتراح، إذ تتاح به فترة واقعية للتحضير والدراسة والتقييم فيما يتعلق باحتياجات عمليات حفظ السلم.

(السيد مسيلي)

٣ - ويتوقع أن يكون باستطاعة الدول الأعضاء قبل نهاية السنة أن تدرس المسألة دراسة جدية تشمل كافة جوانبها، بما في ذلك مسألة وضع ميزانية سنوية لعمليات حفظ السلم كافة. وليس من شأن ذلك تعديل الاجراء الحالي الذي بمقتضاه تتقرر أنصبة الدول الأعضاء عن مدة الولاية التي يأذن بها مجلس الأمن. وريثما تُدرس المسألة دراسة مستفيضة، فقد درست اللجنة الاستشارية، على أساس كل حالة على حدة، الاقتراح الداعي إلى تقرير الإذن المالي على أساس فترات كل منها ١٢ شهرا.

٤ - وترى اللجنة الاستشارية أنه ينبغي دراسة احتياجات بعثة الأمم المتحدة للمراقبة في العراق والكويت عن الفترة التالية لـ ٣١ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٩٣ وفقا لما جاء في الفقرات ٢٤ إلى ٢٩ من تقريرها (A/47/987). وفيما يتعلق ببعثة مراقبي الأمم المتحدة في السلفادور، ينبغي في أقرب فرصة ممكنة تقديم تقديرات الانفاق المنقحة إلى الجمعية العامة. وفي حالة قوة الأمم المتحدة للحماية، طُلب إلى الأمين العام تبسيط الاجراءات من أجل التعجيل بإصدار تقاريره على النحو المناسب. أما فيما يتعلق بعملية الأمم المتحدة في الصومال فقد طلب إلى اللجنة الاستشارية تقديم تقرير إلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والأربعين، وبالتالي ليس هناك ما يدعو الآن إلى التفكير في التقديرات عن الفترة التالية لـ ٣١ تشرين الأول/اكتوبر. وعلى العكس من ذلك، ففي حالة عملية الأمم المتحدة في موزامبيق أوصت اللجنة الاستشارية بإعطاء إذن الالتزام بالنفقات عن الفترة التالية لـ ٣١ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٩٣.

٥ - وما كان بوسع اللجنة الاستشارية أو اللجنة الخامسة دراسة آخر تقرير للأمين العام عن تمويل بعثة الأمم المتحدة الثانية للتحقق في أنغولا (A/47/744/Add.1) قبل أن تعلن الجمعية العامة تعليق دورتها في كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢. وعلى أساس مؤقت، أذنت الجمعية العامة بالالتزام في حدود مبلغ ٢٥,٣ مليون دولار، وزعته بالتناسب على الدول الأعضاء، عن الفترة من ١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٢ إلى ٢٨ شباط/فبراير ١٩٩٣. وفي تقرير اللجنة الاستشارية عن الموضوع (A/47/925)، وافقت اللجنة على رأي الأمين العام فيما يتعلق باقتراحين، أولاهما أنه ينبغي لتغطية الاحتياجات الاضافية لبعثة أنغولا الثانية، في الفترة المنتهية ٣٠ نيسان/ابريل ١٩٩٣، استخدام مبلغ اجماليه ١,٥ مليون دولار من الوفورات المحققة في الفترة من ١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٢ إلى ٢٨ شباط/فبراير ١٩٩٣. وثانيهما هو رصد اعتماد أو الموافقة على إذن التزام معدله ٢,٦ مليون دولار في الشهر، للفترة التي تلي ٣٠ نيسان/ابريل.

٦ - ولم تدرس اللجنة الخامسة، عند استئناف دور انعقادها في آذار/مارس ١٩٩٣، تقرير اللجنة الاستشارية، وإنما أوصت الجمعية العامة بأن تأذن للأمين العام، شرط موافقة اللجنة الاستشارية مسبقا، بالالتزام في حدود مبلغ لا يتجاوز ٣,٥ مليون دولار عن الفترة من ١ آذار/مارس إلى ٣٠ نيسان/ابريل ١٩٩٣.

(السيد مسيلي)

٧ - وفي رسالة مؤرخة ٢١ أيار/مايو ١٩٩٣، أذنت اللجنة الاستشارية للأمين العام بالالتزام بمبلغ لا يتجاوز اجماليه ٢,٧ مليون دولار عن الفترة من ١ إلى ٣١ أيار/مايو. وفي رسالة مؤرخة ١٥ تموز/يوليه ١٩٩٣، رفعت اللجنة المبلغ إلى ٣,٣ مليون دولار. وفيما يتعلق بالفترة المنتهية ١٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣، طلب الأمين العام إذن اللجنة الاستشارية بالالتزام بمبلغ لا يزيد عن هذا المبلغ.

٨ - وفي قرار مجلس الأمن ٨٥١ (١٩٩٣)، المؤرخ ١٥ تموز/يوليه ١٩٩٣، طلب المجلس إلى الأمين العام موافاته بتقرير عن دور الأمم المتحدة مستقبلا في أنغولا، وذلك بحلول ١٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣، وموافاته أيضا بتقرير عن الآثار المالية لكامل طاقم قوات بعثة الأمم المتحدة الثانية في أنغولا. ولا يبقى في هذه اللحظة، في انتظار دراسة التقارير التي طلبها مجلس الأمن، سوى رصد الاعتمادات لما التزم به الأمين العام أو طلبه من ارتباطات وقسمة هذه النفقات حسبما يكون ضروريا.

٩ - وفيما يتعلق ببعثة الأمم المتحدة للمراقبة في العراق والكويت، قررت الجمعية تخصيص ما اجماليه ٢٠ مليون دولار للفترة من ١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٢ إلى ٣٠ نيسان/ابريل ١٩٩٣، وأذنت اللجنة الاستشارية للأمين العام، بموجبه السلطة التي خولتها الجمعية العامة إياها، بالدخول في التزامات في حدود مبلغ لا يتعدى اجماليه ١٩,٨ مليون دولار عن الفترة من ١ أيار/مايو إلى ٣١ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٩٣.

١٠ - ويقتضي تمديد البعثة للفترة المذكورة، وفقا لقرارات مجلس الأمن، تحمل تكاليف اضافية تقدر بمبلغ ٢٤,٥ مليون دولار. ولأسباب مختلفة، توصي اللجنة الاستشارية بألا يتجاوز مجموع الاعتماد لهذه الفترة وقسمته على الدول الأعضاء مبلغا اجماليه ٣٩,٨ مليون دولار (A/47/987، الفقرة ٢٩)، مقابل مبلغ اجمالي مقداره ٤٤,٤ مليون دولار تضمنته تقديرات الأمين العام.

١١ - وفيما يتعلق ببعثة الأمم المتحدة في السلفادور، أذنت الجمعية العامة للأمين العام بالدخول بالتزامات، بصفة مؤقتة، بمبلغ لا يتجاوز اجماليه ٨ ملايين دولار عن الفترة من ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ إلى ٢٨ شباط/فبراير ١٩٩٣؛ ثم خصصت، في قرارها ٢٢٣/٤٧، المؤرخ ١٦ آذار/مارس ١٩٩٣، مبلغا اجماليه ١٧,٢ مليون دولار للفترة من ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ إلى ٣١ أيار/مايو ١٩٩٣. وعلى ضوء تقديرات الانفاق المقترحة في تقرير الأمين العام (A/47/751/Add.1) عن الفترتين من ١ حزيران/يونيه إلى ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٣ ومن ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣ إلى نيسان/ابريل ١٩٩٤، وتوصيات اللجنة الاستشارية في هذا الصدد كما جاءت في تقريرها (A/47/983) وملاحظات اللجنة الاستشارية بشأن عمل البعثة، بما في ذلك ملاحظاتها المتعلقة بتقارير تنفيذ البعثة، وقد شمل آخرها الفترة حتى ٣١ أيار/مايو ١٩٩٣، توصي اللجنة الاستشارية باعتماد مبلغ ١٨ مليون دولار للفترة من ١ حزيران/يونيه إلى ٣١ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٩٣. وتوصي أيضا بألا يقسّم على الدول الأعضاء

(السيد مسيلي)

سوى مبلغ ١٦,٢ مليون دولار، نظرا لوجود رصيد غير مستخدم في الحساب الخاص لبعثة مراقبي الأمم المتحدة في السلفادور/فريق مراقبي الأمم المتحدة في أمريكا الوسطى.

١٢ - تقوم ملاحظات وتوصيات اللجنة الاستشارية الواردة في تقريرها عن تمويل سلطة الأمم المتحدة الانتقالية في كمبوديا (A/47/982) على أساس نص أولي باللغة الانكليزية لتقرير الأمين العام إلى الجمعية العامة (A/47/733/Add.1)، فلم يكن هذا التقرير الأخير متاحا للجنة الاستشارية في وقت يسمح بدراسته دراسة تفصيلية في الدورة الاستثنائية الصيفية للجنة في ١٩٩٣. ويستخلص من هذا التقرير وتقرير الأمين العام إلى مجلس الأمن (S/26090)، أن من المتوقع أن تنتهي بعثة سلطة الأمم المتحدة الانتقالية في كمبوديا بانتهاء العام. وقد مددت حتى ٣١ آب/أغسطس ١٩٩٣ الفترة التي بشأنها أعدت تقديرات ميزانية وطلبت اعتمادات.

١٣ - وبحكم أهمية إيضاح المسائل المختلفة وبيان دواعيها وإضافة ما يستجد بشأنها، وعلى ضوء الموعد المتوقع لانهاء "بعثة السلطة"، قررت اللجنة الاستشارية تقديم تقرير مؤقت. وعلى هذا الأساس، وريثما يتاح لها تقرير مستكمل يمكن أن تدرسه، توصي اللجنة الاستشارية بتخصيص مبلغ صافيه ٨٥ مليون دولار للوفاء بالاحتياجات الاضافية "لبعثة السلطة" خلال الفترة من ١ أيار/مايو إلى ٣١ آب/ أغسطس ١٩٩٣، وقسمته في شكل أنصبة. وتوصي اللجنة أيضا بالعمل على تحصيل الأنصبة غير المدفوعة في حساب البعثة وقدرها ٢٩٠,٥ مليون دولار.

١٤ - وطلب الأمين العام إلى اللجنة الاستشارية الإذن بتقديم ١٠ ملايين دولار في شكل مساعدة إلى الحكومة المؤقتة المشتركة في كمبوديا. وفي هذا الصدد، لاحظت اللجنة الاستشارية أنه كان قد طُلب لهذا الغرض ١٧ مليون دولار في تقرير الأمين العام عن تمويل سلطة الأمم المتحدة الانتقالية في كمبوديا. وبعد مداولات مستفيضة، خلصت اللجنة الاستشارية إلى أنه لا توجد ولاية محددة يمكن للجمعية العامة أن تقرر بها تمويل هذه النفقات بتحميلها على الأنصبة المقررة. وبناء عليه، وفي انتظار دراسة الجمعية لهذه المسألة، بعثت اللجنة الاستشارية برسالة إلى الأمين العام (A/47/982، المرفق) تقول فيها إن باستطاعته استخدام موارد من خارج الميزانية واقترحت عليه طريقة عمل ذلك.

١٥ - ورغم أن تكاليف تصفية السلطة الانتقالية ستكون محل دراسة في وقت لاحق، فقد عنيت اللجنة الاستشارية بمسألة التصرف في ممتلكات السلطة الانتقالية وبعثت إلى الأمين العام برسالة في هذا الصدد شددت فيها على أهمية الاستفادة القصوى من ممتلكات السلطة في تلبية احتياجات بعثات الأمم المتحدة الحالية والمقبلة قبل توجيهها وجهة أخرى.

(السيد مسيلي)

١٦ - وفيما يتعلق بقوة الأمم المتحدة للحماية، قررت الجمعية العامة اعتماد وقسمة مبلغ ٢٩٠,٠٥ مليون دولار عن الفترة من ١٥ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٩٢ إلى ٢٠ شباط/فبراير ١٩٩٣ وأذنت للأمين العام بالدخول في التزامات في حدود مبلغ اجماليه ٤٧,٠٦ مليون دولار، بعد موافقة اللجنة الاستشارية، للفترة من ٢١ شباط/فبراير إلى ٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣. وقد وافقت اللجنة الاستشارية، من جانبها، على الدخول في التزامات عن الفترتين من ٢١ شباط/فبراير إلى ٣١ آذار/مارس ١٩٩٣ ومن ١ نيسان/ابريل إلى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٣. وقد قسمت الأنصبة ذات الصلة على الدول الأعضاء، عدا ١٠ ملايين دولار تتعلق بالفترة من ١ نيسان/ابريل إلى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٣. وطلب الأمين العام، في تقريره (A/47/741/Add.1 و Corr.1)، اعتمادا إضافيا قدره ٧٦,٤ مليون دولار عن الفترة من ١ نيسان/ابريل إلى ٣٠ حزيران/يونيه. وتوصي اللجنة الاستشارية بالموافقة على هذا الاعتماد. وبناء عليه، سيلزم قسمة مبلغ إضافي اجماليه ٨٦,٤ مليون دولار.

١٧ - كما يطلب الأمين العام مبلغ ٧٩,١ مليون دولار لتغطية النفقات الاضافية اللازمة لبدء العمليات الموسعة لقوة الأمم المتحدة للحماية في جمهورية مقدونيا السابقة وفي البوسنة والهرسك. وللأسباب الواردة في الفقرات ٢٩ إلى ٣٥ من تقرير اللجنة الاستشارية (A/47/986)، توصي اللجنة الاستشارية برصد اعتماد إجماليه ٥٥ مليون دولار. كما توصي اللجنة الاستشارية برصد اعتماد قدره ٢٠٠ مليون دولار عن الفترة من ١ تموز/يوليه إلى ٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣. والسبب في هذه التوصية هو حالة الشك السائدة فيما يتعلق بمجموع الاحتياجات اللازمة للفترة التي تعقب ٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣، وسوف تدرس تلك الاحتياجات على ضوء تقرير من الأمين العام.

١٨ - وفيما يتعلق بعملية الأمم المتحدة في الصومال، يقدر الأمين العام في تقريره (A/47/916/Add.1) أن البعثة ستكون بحاجة إلى مبلغ اجماليه ٦١٥,٩ مليون دولار عن الفترة من ١ أيار/مايو إلى ٣١ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٩٣. ويشمل هذا الرقم مبلغ ٣٠٠ مليون دولار اعتمد بالفعل. وفضلا عن ذلك اعتمد، ووزع في شكل أنصبة، مبلغ اجماليه ١٠٨,٦ مليون دولار عن الفترة من ١ أيار/مايو ١٩٩٢ إلى ٣٠ نيسان/ابريل ١٩٩٣. وللأسباب المذكورة في تقرير اللجنة الاستشارية (A/47/984)، توصي اللجنة بألا يتجاوز مبلغ تقديرات الانفاق عن الفترة من ١ أيار/مايو إلى ٣١ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٩٣، ٥٥٦ مليون دولار. ومع ذلك، وعلى ضوء تسجيل وفورات قدرها ٦٦,٢ مليون دولار في الفترة من ١ أيار/مايو ١٩٩٢ إلى ٣٠ نيسان/ابريل ١٩٩٣ واعتماد مبلغ ٣٠٠ مليون دولار للفترة من ١ أيار/مايو إلى ٣١ تشرين الأول/اكتوبر، توصي اللجنة الاستشارية باعتماد مبلغ ١٩٠ مليون دولار وتوزيعه في شكل أنصبة، عوضا عن مبلغ اجماليه ٢٤٩,٧ مليون دولار طلبه الأمين العام.

١٩ - وفي حالة عملية الأمم المتحدة في موزامبيق، اعتمدت الجمعية العامة مبلغ ١٤٠ مليون دولار للفترة من ١٥ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٩٢ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٣ حتى تتوصل الأطراف المعنية

(السيد مسيلي)

إلى اتفاق بشأن الجدول الزمني لتطبيق "اتفاق السلم العام". وعلى ضوء تقديرات الانفاق عن الفترة من ١ تموز/يوليه إلى ٣١ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٩٢ المقترحة في تقرير الأمين العام (A/47/969)، وعلى ضوء التعديلات التي أدخلتها الأمانة العامة على هذه التقديرات ومراعاة لتحقق وفورات قدرها ٤٦,٩ مليون دولار في الفترة المنتهية ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٣، توصي اللجنة الاستشارية باعتماد مبلغ اجمالي قدره ٥٤ مليون دولار، مقابل مبلغ اجماليه ٦٣,٩ مليون دولار طلبه الأمين العام. وتوصي اللجنة أيضا بالاذن بالدخول في التزامات في حدود مبلغ اجماليه ٢٠ مليون دولار شهريا، بموافقة مسبقة من اللجنة الاستشارية، عن الفترة التالية لشهر تشرين الأول/اكتوبر ١٩٩٢.

٢٠ - السيد بورتوكاريرو (بلجيكا): تحدث باسم الجماعة الأوروبية ودولها الأعضاء فقال إن بحث عمليات حفظ السلم مجتمعة في وقت واحد سابقة مفيدة ينبغي استمرارها مستقبلا. وأضاف أن الحالة المالية لعمليات حفظ السلم وللمنظمة ذاتها قد ساءت بدلا من أن تتحسن. إن أول واجب للدول الأعضاء هو الوفاء بالالتزامات المعقودة بموجب الميثاق دون وضع أي شروط مسبقة لهذا الوفاء. وفي هذا الصدد، تلح الجماعة الأوروبية ودولها الأعضاء على الصلة الوثيقة ما بين الأزمة المالية للأمم المتحدة وعدم قدرة المنظمة على تنفيذ أنشطتها على نحو أفضل من الناحية المالية. وما من شك في أن التأخير في السداد يضعف استقرار المنظمة ويؤدي حتما إلى مضاعفة العبء على المساهمين المنتظمين، مما يحرم المنظمة من وسائل اصلاح ذاتها. ولهذا السبب، لا تكفي الضوابط التي تأتي تلو التجربة والاختبار.

٢١ - وترحب الجماعة الأوروبية بتقرير اللجنة الاستشارية المتصل بالجوانب الادارية والمتعلقة بالميزانية لعمليات حفظ السلم (A/47/990) وتؤيد توصية اللجنة الاستشارية التي طلب فيها إلى الأمين العام تقديم تقرير موسع إلى الجمعية العامة عن كل المسائل التي لها تأثير على أداء عمليات حفظ السلم وإدارتها بصورة فعالة.

٢٢ - وفيما يتعلق ببعثة الأمم المتحدة للمراقبة في العراق والكويت، ترى الجماعة الأوروبية أن المساهمات الطوعية لم تنقص المبالغ الواجب توزيعها في صورة انصبة بين الدول الأعضاء، ولهذا يقترح أن تقوم الأمانة العامة من الآن فصاعدا بنشر تصويب للوثيقة المالية حالما تتأكد من التعهد بالتبرع، وبامكانها أن تفعل ذلك في أي مرحلة من مراحل اعتماد الميزانية. ويظهر من كل الشواهد أن بعثة المراقبة في العراق والكويت وبعثة الأمم المتحدة للتحقق في أنغولا حصلتا على سلفة قدرها ٥ ملايين دولار من صندوق الاحتياطي للانفاق منها على هاتين العمليتين، مما يدعو إلى التساؤل عما إذا كان الصندوق قد استخدم أم لا في تنفيذ عمليات حفظ السلم التي كانت متوقعة وقت انشائه. وقال إن ثمة تقارير متعددة للأمين العام تتناول مسألة التصرف في ممتلكات العمليات المنهاة. ومن حيث المبدأ، ينبغي تحويل أقصى ما يمكن تحويله من هذه الممتلكات إلى عمليات الأمم المتحدة

(السيد بورتوكاريرو، بلجيكا)

الأخرى، بما يحقق وفورات يمكن تسميتها وفورات "الجهة المتلقية". ومع ذلك، وكما هي الحال فيما يتعلق بالمساهمات الطوعية، من الصعب على المرء أن يتوقع، ساعة إعداد الميزانيات، كمية المعدات "المستعملة" التي يمكن لهذه العمليات الاستغناء عنها وكم سعرها. ومن هنا تجيء أهمية إصدار إضافات أو تصويبات.

٢٣ - وقال المتحدث باسم الجماعة الأوروبية أن تقارير التنفيذ المتعلقة بسلطة الأمم المتحدة الانتقالية في كمبوديا لم تكن على المستوى المتوقع. ولا ترى الجماعة الأوروبية ودولها الأعضاء أن ما قدم من ايضاحات بشأن الوفورات المحققة والنفقات التكميلية كان كافيا. وتعتبر "السلطة الانتقالية" مثالا واضحا للمغالاة في التقديرات الأولية للميزانية. والجماعة الأوروبية على ثقة من أن الأمانة العامة ستعمد، بعد انتهاء مهام عملية "السلطة الانتقالية"، إلى إجراء تحليل متعمق لجوانب إدارة هذه العملية، وسيكون بوسعها التحقق مما إذا كان الأمر قد استدعى فعلا رصد مبلغ شامل.

٢٤ - وأنشطة مثل أنشطة "سلطة الأمم المتحدة الانتقالية في كمبوديا" و "عملية الأمم المتحدة في الصومال" و "عملية الأمم المتحدة في موزامبيق" إنما تطرح مشكلة العلاقة بين أنشطة حفظ السلم والأنشطة الانسانية، ومسألة الدور الذي تلعبه المساهمات الطوعية في كلا هذين النوعين من الأنشطة. وتتطلع الجماعة الأوروبية باهتمام لعقد مناقشة بشأن ميزانيات الأنشطة الانسانية وميزانيات التنمية التي تمول من الأنصبة المقررة.

٢٥ - ومن الشواغل الرئيسية الأخرى سداد تكاليف البلدان المساهمة بقوات. ويلاحظ في حالة قوة الأمم المتحدة للحماية، مثلا، أن الأمم المتحدة لم تتمكن من سداد مستحقات هذه البلدان منذ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٩٢. وتذكر الجماعة الأوروبية ودولها الأعضاء بأنه لا سبيل إلى تنفيذ عمليات حفظ السلم دون اسهام الدول الأعضاء بالقوات والمال. ومن المؤسف أن تقع على عاتق دول أعضاء معينة أعباء مالية فوق الطاقة، ذلك لأنها لا تتلقى مستحقاتها إلا جزئيا وفي وقت متأخر. ومن المؤسف أيضا أنه لا تطبق في كل الأحوال معدلات سداد واحدة، وهو أمر غير مقبول ولا مبرر له. وفيما يتصل بحصص الاعاشة الخاصة بالبعثة لم يكن هناك وضوح فيما يبدو في تحديد كمياتها وطرائق التنفيذ، وهو ما يجعل الجماعة الأوروبية ودولها الأعضاء ترى وجاهة توصيات اللجنة الاستشارية في هذا الصدد.

٢٦ - ومن المشاكل الهامة في إدارة عمليات حفظ السلم مشكلة الاستعاضة عن موظفي الأمانة العامة الملحقين بهذه العمليات. ويجدر التساؤل هنا عما إذا كان لا يحدث في هذه الحالات ازدواج في الميزنة، بمعنى أن تدفع الدول الأعضاء القيمة ذاتها مرتين. فإذا ظهر ازدواج في الميزنة فستعتبره الجماعة الأوروبية غير مقصود من جانب الأمانة العامة، ذلك أنه لم يكن من المستطاع أثناء إعداد

(السيد بورتوكاريرو، بلجيكا)

الميزانية للفترة ١٩٩٢-١٩٩٣ التنبؤ بالانتشار الذي حدث فيما بعد في عمليات حفظ السلم. وتود الجماعة الأوروبية أن تعرف عدد الموظفين الملحقين من الأمانة العامة في عمليات حفظ السلم في فترة السنتين الحالية وكيف استعيض عنهم. وعلاوة على ذلك، تعرب الجماعة عن قلقها لارتفاع نسبة الشغور بين الموظفين المدنيين.

٢٧ - وترى الجماعة الأوروبية ودولها الأعضاء أن دمج الأنشطة المتعلقة ببعثة مراقبي الأمم المتحدة في السلفادور لا يحل أي دولة عضو من التزاماتها إزاء الأطراف في هذه العملية. وترى الجماعة الأوروبية في الاتفاق النموذجي لمركز القوات الذي أوصت به اللجنة الاستشارية اتفاقا معقولا. ومن الضروري أن يسعى الأمين العام إلى تأمين موافقة السلطات المسؤولة في البلدان التي تضطلع المنظمة لصالحها بعمليات حفظ السلم، حتى قبل بدء هذه العمليات.

٢٨ - وفيما يتعلق بالصعوبات التي تصادفها اللجنة الاستشارية، في حالة بعثة الأمم المتحدة في الصومال، لفهم العلاقة بين الخطة التشغيلية واشياء من قبيل عدد الموظفين المدنيين وكم الموارد الأخرى المطلوبة، تستفسر الجماعة الأوروبية من الأمانة العامة عن الصلة بين المهام وتقديرات الانفاق وتطلب ايضاحات عن الصلة بين مختلف تقارير الأمانة العامة، ما يكون منها تحت الرمز "S" وما يكون تحت الرمز "A". وعلى ضوء الخبرة المستفادة من "عملية الأمم المتحدة في الصومال"، ترى الجماعة الأوروبية ودولها الأعضاء أن الوقت قد حان لاجراء تنقيح متعمق للقواعد التي تحكم عطاءات وطلبات شراء المواد اللازمة لعمليات حفظ السلم. وهي، من ناحية أخرى، على استعداد لاجراء دراسة مستفيضة لمسألة السلطة المالية التي تتوفر للمسؤولين الموجودين في الميدان، ذلك أنه وإن كان مسموحا ممارسة قدر من المرونة في هذا الصدد فلا مناص من أن تخضع اللامركزية في اتخاذ القرارات المالية لضوابط رقابية أشد. وعلى صعيد آخر، ينبغي لشعبة العلميات الميدانية أن تعد تقريرا موجزا بالمشاكل المتصلة بالخدمات التعاقدية مع مراعاة الملاحظات التي أبدتها اللجنة الاستشارية في هذا الشأن.

٢٩ - وفيما يتعلق بالموظفين الدوليين المعينين للخدمة في عمليات حفظ السلم، تطلب الجماعة الأوروبية ودولها الأعضاء من الأمانة العامة تحديد آليات تقييم أنشطة هؤلاء الموظفين، فهي ترى أنه لابد من وضع جدوى هذه العمليات وعناصرها المدنية تحت رقابة وتقييم شديدين. ومن ناحية أخرى، تثني الجماعة ودولها الأعضاء على اشتراك متطوعي الأمم المتحدة في عمليات حفظ السلم وتأمل في مواصلة الانتفاع بخدماتهم واضعين دائما نصب أعيننا أن مهمتهم الأساسية هي التعاون من أجل التنمية.

(السيد بورتوكاريرو، بلجيكا)

٣٠ - وترى الجماعة الأوروبية ودولها الأعضاء أن من الضروري للغاية معرفة حركة حساب الدعم لعمليات حفظ السلم ومبررات الأنشطة الممولة من هذا الحساب. ولابد من دراسة هذه المسائل في الدورة الثامنة والأربعين للجمعية العامة. وأخيرا، فإن الجماعة الأوروبية تؤيد ماقدمته اللجنة الاستشارية من توصيات فيما يتعلق بوضع اجراءات عادية لميزنة النفقات وتعيين مقدارها.

٣١ - السيد ديهالت (المكسيك): قال إنه ورد في تقرير الأمين العام بشأن تمويل سلطة الأمم المتحدة الانتقالية في كمبوديا (A/47/733/Add.1) تقديرات إنفاق تصل إلى ٢٠ مليون دولار لتغطية عدة جوانب تنفيذية تتعلق بالحكومة المؤقتة في كمبوديا في حين يورد تقرير اللجنة الاستشارية في الموضوع نفسه (A/47/982، المرفق) أنه قد طلب من اللجنة الاستشارية الإذن بالدخول في التزامات بمبلغ ١٠ ملايين دولار لتغطية هذه النفقات من حساب الأنصبة المقررة. وقال إن اللجنة أذنت بمبلغ ١٠ ملايين دولار ولكن من حساب المحصل من التبرعات المعقودة وليس من حساب الأنصبة المقررة. ويود وفد المكسيك أن يعرف بالتحديد كم أنفق وكم عقد من تبرعات حتى تاريخه لتغطية نفقات الحكومة الكمبودية، ويود في الوقت نفسه أن يعرف مقدار ما أمكن تحصيله من التبرعات التي عقدتها الدول الأعضاء. ومن رأي الوفد أن النفقات ينبغي أن تعادل أو تكون اقل من التبرعات المحصلة، لا أزيد منها. وقال في ختام كلمته إن هذا أمر يمكن أن تكون له عواقب حساسة، ذلك أن الأنشطة المراد تمويلها بهذه الموارد هي من النوع المرتبط أكثر بدعم التنمية الاقتصادية والاجتماعية للبلد، وهي أنشطة تمول في العادة من المساهمات الطوعية.

٣٢ - السيدة جراهام (الولايات المتحدة الأمريكية): قالت إن وفدها يشاطر بوجه عام الجماعة الاقتصادية الأوروبية رأيها فيما يتعلق بمسألة ازدواج اعتمادات الميزانية، وتنقيح القواعد المتصلة بالشراء، وضرورة توحيد اجراءات إعداد الميزانيات وحساب التكاليف.

٣٣ - وفيما يتعلق بتقرير الأمين العام بشأن تمويل بعثة الأمم المتحدة للمراقبة في العراق والكويت (A/47/637/Add.1 و Add.1/Corr.1)، قال الممثل إنه قدر لبدء عملية تعزيز البعثة أواسط أيلول/سبتمبر وسأل عما إذا كانت الكتيبة الاضافية ستصل في التاريخ المحدد أو سيكون هناك تأخير. وفي حالة التأخير، وعلما بأن من المقدر في الميزانية أن يبدأ عنصر الدعم المدني للكتيبة الجديدة عمله اعتبارا من آب/أغسطس، من الطبيعي أن يحدث تأخير في وصول هذا العنصر نفسه بالقدر الممكن. وطلبت الممثلة من الأمانة العامة إيضاحا في هذا الشأن.

٣٤ - وقالت السيدة جراهام إن تقرير بعثة المراقبة المذكور به مسالة هامة تتعلق بخدمات مراجعة الحسابات، وقد طلب تحت هذا البند مبلغ ٢٠,٠٠٠ دولار عن السنة القادمة (A/47/637/Add.1، المرفق السادس). وقد قدر مبلغ بهذه القيمة ذاتها في سنة ١٩٩٢ لتغطية فترة ستة أشهر فقط. ومن اللازم

(السيدة جراهام، الولايات المتحدة الأمريكية)

معرفة هل روعي في تحديد هذا المبلغ ما جاء في الفقرة ٦ من قرار الجمعية العامة ٢١١/٤٧ حيث طلب إلى مجلس مراجعي الحسابات توسيع نشاطه ليشمل تدقيق حسابات جميع عمليات حفظ السلم. ويصدق هذا السؤال نفسه فيما يتعلق بقوة الأمم المتحدة للحماية، وهي عملية أكبر كثيرا في تكلفتها فيقدر أن تزيد نفقاتها للفترة ١٩٩٣-١٩٩٤ إلى، ربما ٩٠٠ مليون دولار، ويتوقع فيها مع ذلك تخصيص مبلغ ٠٠٠ ٥٠ دولار لخدمات المراجعة الحسابية (A/47/741/Add.1، المرفق الرابع).

٣٥ - السيد غرانت (الولايات المتحدة الأمريكية): أشار إلى تقرير اللجنة الاستشارية عن تمويل بعثة مراقبي الأمم المتحدة في السلفادور (A/47/983) فأعرب عن قلقه إزاء ضخامة عدد الملاحظات والتوصيات التي كان على اللجنة الاستشارية أن تكررها، أحيانا للمرة الثالثة، في عدة دورات للجمعية العامة، بشأن عمليات بعثة السلفادور ومراقبة نفقاتها. ويؤمل أن يولى اهتمام أكبر في المستقبل لملاحظات اللجنة الاستشارية.

٣٦ - وكان بدل الاقامة لأفراد البعثة أحد الجوانب الأخرى المشار اليها في التقرير، وقد زيد هذا البدل بأثر رجعي رغم ما كانت قد أشارت اليه اللجنة الاستشارية من عدم اقتناعها تماما بضرورة زيادة هذا البدل وأنه لابد من إعطاء مبررات كافية للزيادة. وتكررت أيضا ملاحظات سبق ابداؤها تتعلق بتجاوزات تكاليف خدمات الأمن والتنظيف المحلية في مقر البعثة وإيجار المساحة المخصصة لانتظار السيارات. ويؤمل، في هذا الشأن، التوصل إلى اتفاق مع البلد المضيف للحصول مجانا على مساحة انتظار لسيارات البعثة.

٣٧ - وهناك مسائل أخرى يهم ابرازها هي النقص الواضح في المراقبة إزاء عدد الحوادث والسرقات في مستودع السيارات، واعتمادات تكاليف صيانة السيارات، والحاجة إلى اعداد معدلات موحدة باستمرار للمعدات المستخدمة في العملية، وأيضا تطعيم الأفراد، ذلك أنه حتى في هذا البند الأخير لم تكن الادارة فعالة كما يجب.

٣٨ - وفي الختام، قال السيد غرانت إن من الجدير بالذكر ملاحظات اللجنة الاستشارية فيما يتعلق بطاقم الموظفين العاملين في بعثة السلفادور، ذلك أنه يوجد بالبعثة، كما أشير سلفا في تقارير سابقة، عدد كبير من الموظفين على رتب عالية. ويؤمل أن تقدم الأمانة العامة ايضاحات أكثر تفصيلا وأن تتخذ ما يلزم من تدابير في هذا الشأن.

٣٩ - السيد ميشالسكي (الولايات المتحدة الأمريكية): قال إن وفده يود أن يعلن أنه أيا كان قرار التصرف في ممتلكات سلطة الأمم المتحدة الانتقالية في كمبوديا فإنه لابد وأن يصدر عن الجمعية

(السيد ميشالسكي، الولايات المتحدة الأمريكية)

العامة، وهذه ينبغي تزويدها بكشف دقيق بالموجودات التي سيصير بيعها، والموجودات التي ستحتفظ بها حكومة كمبوديا، والموجودات التي ستنقل إلى عمليات حفظ السلم الأخرى. ومن حيث المبدأ، يوافق وفد الولايات المتحدة على الاجراءات المذكورة في التقرير (A/47/733/Add.1، المرفق الثامن)، لكنه يعترض على مبدأ اتخاذ القرارات سرا في اللجنة الاستشارية والاقتصار على ابلاغ الدول الأعضاء بها فيما بعد.

٤٠ - وفيما يتعلق بنفقات سلطة الأمم المتحدة الانتقالية في كمبوديا خلال الفترة من ١ تشرين الثاني/ نوفمبر ١٩٩١ إلى ٣٠ نيسان/ابريل ١٩٩٣، كان مما يثير الدهش أن المبلغ المرصود في الميزانية لسداد تكاليف الوحدات (حوالي ١٨٠ مليون دولار) قد حسب بدقة متناهية فلم تتحقق وفورات أو تتكبد مصروفات فوق المبلغ المقدر. وربما يكون ذلك شيئا غريبا إذا أخذنا في الاعتبار مستوى الانفاق تحت هذا البند بوجه خاص. ولربما كان ذلك مثالا للدقة في إعداد الميزانية من جانب الأمانة العامة. ومن المقلق من ناحية أخرى، أن بدل الإقامة لأفراد البعثة من الشرطة المدنية قد فاق تقديرات الانفاق المتوقعة بحوالي ١٣ مليون دولار، ولم تعط الأمانة أية تبريرات مرضية لهذا الفرق فائق الارتفاع. وينبغي للأمانة العامة ايضاح دواعي هذه النفقات الاضافية، وأيضا بيان ما إذا كانت معدلات بدل الاقامة واحدة لأفراد البعثة من الموظفين الدوليين، والموظفين المدنيين، والعسكريين وأفراد الشرطة، أم أنها متفاوتة. ومن المقلق أيضا أن تكاليف سفر الموظفين الدوليين قد فاقت التقديرات المتوقعة بحوالي ٥ ملايين دولار، أي بنسبة ٧٥ في المائة تقريبا. وقال إنه يود في هذا الصدد أن يعرف كم سعر التذكرة في المتوسط إلى كمبوديا، ذهابا وإيابا، وما إذا كانت قد درست امكانية السفر على طائرات مستأجرة بالرحلة. وثمة بند آخر فاقت فيه التكاليف كثيرا قيمة التقديرات، ألا وهو شراء المركبات. فشراء ٨٥٠ حافلة صغيرة لم تكن هناك حاجة إليها خطأ إداري جسيم يدل على ما تعاني منه الأمانة العامة من قصور خطير عميق. هذا على الرغم من أن الأمانة العامة مقتنعة فيما يبدو أنها أدت خدمة من نوع ما للدول الأعضاء بشرائها هذه المركبات بأسعار أقل من أسعار السوق.

٤١ - وتساور وفد الولايات المتحدة بعض شكوك فيما يتصل بعمليات الطيران المتعلقة بالسلطة الانتقالية وبعمليات حفظ السلم الأخرى. فمما يلفت الانتباه مثلا أن سعر استئجار الطائرة الهليوكوبتر لعملية السلطة الانتقالية بلغ حوالي ٦٠٠ ٢ دولار في الساعة علما بأن بعض الطيارين العاملين عليها يتقاضون من المتعاقد، وفق ما أتيح من معلومات، ٣ دولارات في الساعة. وطلب المتكلم أن تؤكد الأمانة العامة صحة هذه الأرقام أو عدم صحتها، ذلك أن من المشكوك فيه، إذا شئنا الصواب، أن يكون بوسع الأمم المتحدة الاستعانة بأفضل الطيارين مقابل هذا الأجر.

(السيد ميشالسكي، الولايات المتحدة الأمريكية)

٤٢ - وقال المتكلم إن النفقات المتكبدة تحت بند خدمات المراجعة الحسابية ٠٠٠ ٨٠ دولار لا تبدو عالية كثيرا لعملية كهذه بلغ حجم تكلفتها أكثر من بليون دولار. وقال إنه يود أن يعرف نوع الخدمات التي حصلت عليها الأمم المتحدة مقابل هذا المبلغ، ٠٠٠ ٨٠ دولار؛ وكم عدد المرات التي زار فيها المنطقة مراجعون خارجيون وكيف أنفق هذا المبلغ بالقياس إلى عدد أيام المراجعة.

٤٣ - وعندما اعتمدت صيغة تمويل "النظام المتكامل للمعلومات الادارية" لم يكن أحد يتصور أن نفقات الأمم المتحدة على عمليات حفظ السلم ستصل أحيانا إلى ٤ بلايين دولار في السنة. وفي يومنا هذا، ونتيجة لما يعتمد من مخصصات لـ "النظام المتكامل للمعلومات الادارية" في كل واحدة من ميزانيات العمليات، يتحقق فيما يبدو مبلغ ضخم من الموارد للأمانة العامة. ويود وفد الولايات المتحدة أن يعرف كم أمكن جمعه من المال لأغراض "النظام المتكامل" من ميزانيات عمليات حفظ السلم، وهل تستخدم هذه الأموال الاضافية في تحسين النظام أم أنها تستخدم في تغطية الزيادة في تكاليف أخرى.

٤٤ - وقال إنه جاء بالمرفق الثاني من تقرير الأمين العام (A/47/733/Add.1) ان تكلفة تعويضات الوفاة أو العجز تبلغ في المتوسط ٠٠٠ ٣٦٠ دولار للطلب الواحد، وهذا يفوق كثيرا الحد الأقصى، ٠٠٠ ١٠٠ دولار، المقرر لحالات الوفاة أو الاصابة داخل مباني الأمم المتحدة في نيويورك. وأضاف أنه ربما حان الوقت لتقرير هذا الحد نفسه لعمليات حفظ السلم. وبالاضافة إلى ذلك، فمن المهم معرفة حجم التعويضات عن الوفاة أو العجز التي ينبغي دفعها للموظفين المحليين، وكم دفع فعلا لحالات الوفاة والاصابة بين الموظفين المحليين ويبلغ عددها ٢٤ حالة وفق التقرير.

٤٥ - وفيما يتعلق بمتطوعي الأمم المتحدة، سأل الممثل عن متوسط التكلفة للمتطوع الواحد في كمبوديا وكم كان مبلغ التقدير الأولي في الميزانية تحت هذا البند وكم صُرف بالفعل. وقال إن مبلغ الاعتماد الأصلي المتعلق بالسلطة الانتقالية كان ٠٠٠ ٣ دولار في الشهر الواحد، ومما يثير الدهشة ان الاعتماد المتعلق ببعثة الأمم المتحدة في موزامبيق أكثر من ذلك بكثير.

٤٦ - وأشار المتكلم إلى استخدام مساكن سابقة التجهيز في كمبوديا فقال إن التقديرات الأولية تضع تكلفتها عند ٠٠٠ ٢٥ دولار للفرد الواحد، وهذا مبلغ عال جدا. وقال إنه يود أن يعرف ما إذا كانت الأمانة العامة تبحث فيما تردد من وجود مخالفات فيما يتعلق بشراء هذه الوحدات السكنية.

٤٧ - وثمة جانب آخر موضع تساؤل فيما يتعلق بالسلطة الانتقالية، ذلك هو خيار الاستعانة بـ ١٢ موظفا دوليا بموجب اتفاقات الخدمة الخاصة للعمل في برامج الاعلام، بتكلفة قدرها ٠٠٠ ٥٠ دولار

(السيد ميشالسكي، الولايات المتحدة الأمريكية)

شهريا للفرد. وليس واضحا من التقرير ما إذا كان الأمر يتعلق بموظفين من الأمم المتحدة، وهل فضل هذا الحل على التعاقد مع أفراد من خارج المنظمة. وعلى كل حال، فالتكلفة تبدو مرتفعة جدا ويجدر معرفة الأسباب الداعية لدفع مبالغ بهذا الارتفاع للموظفين القائمين على هذه الخدمات.

٤٨ - وهناك مشكلة أخرى لم تذكرها اللجنة الاستشارية في تقريرها وتلك هي مشكلة أجور الموظفين المعينين محليا. والمعروف أن هذه الأجور تحددها لجنة الخدمة المدنية الدولية بوجه عام، سواء كانوا على الميزانية العادية أو في عمليات حفظ السلم أو البرامج الممولة من التبرعات. ويرى وفد الولايات المتحدة عن يقين أن المرتبات التي تدفع حاليا للموظفين المعينين محليا هي في غاية الارتفاع، ومن ثم يدهشه أن الأمانة العامة تفكر في إضافة زيادات جديدة إلى جدول مرتبات هذه الفئة من الموظفين في كمبوديا. وقال إنه يود أن يعرف ما هي المرتبات التي تدفع حاليا لهؤلاء الموظفين، ويكون من المهم أن تدرس لجنة الخدمة المدنية الدولية هذه المشكلة بوجه عام، بغية وضع جداول أجور أكثر رشدا وملاءمة للموظفين المحليين.

٤٩ - وفيما يتعلق بتصفية سلطة الأمم المتحدة الانتقالية في كمبوديا، التي تنتهي مرحلتها الأولى بانتهاء عام ١٩٩٣ وتبلغ ميزانيتها ١٥٠ مليون دولار، يدهش المرء أن من المزمع فقط خفض عدد الموظفين الدوليين إلى حوالي ٤٥٢ موظفا بنهاية كانون الأول/ديسمبر، وقال إنه يود لذلك أن تحرص الأمانة على خفض عدد الموظفين الدوليين والمحليين بمعدل أكبر في فترة التصفية. وقال المتكلم إنه يود أن يعرف التاريخ الذي تتوقعه الأمانة العامة للانتهاء من عملية التصفية.

٥٠ - وفيما يتعلق بعملية الأمم المتحدة في موزامبيق، قال المتكلم إن الأمانة العامة، وقد استبعدت في حساب الاعتمادات الأولية بيان الاقتطاعات الالزامية من مرتبات الموظفين، قد أدرجت حوالي مبلغ مليون دولار تحت هذا البند في تقريرها المالي (A/47/969). وسأل المتكلم كيف حُسب هذا المبلغ وما هي تقديرات النفقات التي سيتعين سدادها تحت بند رد الضرائب لمواطني الولايات المتحدة الذين يخدمون في عملية موزامبيق. وقال إن الولايات المتحدة طلبت رسميا من الأمانة العامة موافاتها بمعلومات في هذا الصدد، وذلك في رسالتين بعثت بهما إليها في الصيف. ولكن لم يرد رد إلى الآن. وفي هذا السياق نفسه، قال المتكلم إن ميزانية عملية موزامبيق تضمنت اعتمادا تحت بند الاقتطاعات الالزامية من مرتبات الموظفين المعينين محليا؛ وهؤلاء الموظفون، فيما يعلم، لا يدفعون ضرائب لحكومة الولايات المتحدة. ولهذا يدهشه أن يكون على الولايات المتحدة أن تدفع كجزء من حصتها في هذه العملية، حوالي ٣١ في المائة من الميزانية تحت بند الاقتطاعات الالزامية من مرتبات الموظفين المعينين محليا. وتبرز هذه المسائل المشاكل التي تصاحب عملية الميزنة وإدارة نظام سداد الضرائب. وقال إن الولايات المتحدة طلبت من الأمانة العامة موافاتها بمعلومات عن هذه المشكلة أيضا، وما جاءها أيضا رد في هذا الشأن.

(السيد ميشالسكي، الولايات المتحدة الأمريكية)

٥١ - ومن المستغرب، من ناحية أخرى، أن تقترح الأمانة العامة إنشاء معسكر عام للبعثة في موزامبيق يكلف ٢ مليون دولار. وتشغل الأمم المتحدة حاليا فندقا يكلف الأمم المتحدة ٠٠٠ ١١٧ دولار شهريا. وسيصعب على المنظمة استرداد هذا الاستثمار عندما تنتهي عملية موزامبيق، مما يثير الشك فيما إذا كان التدريب المقترح أكثر جدوى كما تقول الأمانة العامة. ويجدر التساؤل لماذا لا نستقر على وحدات سابقة التجهيز نستعملها كمكاتب.

٥٢ - وذكر المتكلم أنه حصل، نتيجة خطأ، شراء حافلات صغيرة عديدة لسلطة الأمم المتحدة الانتقالية في كمبوديا لم تكن هناك حاجة إليها؛ ولما كان عدد كبير من هذه الحافلات قد ارسل فيما بعد إلى موزامبيق فإن من المستغرب أن تواصل المنظمة استئجار حافلات صغيرة للبعثة، ما لم يكن هذا الاستئجار في إطار ترتيب قصير الأجل جدا.

٥٣ - وقال إن غياب اتفاق ينظم مركز القوات في موزامبيق يثير مشاكل مختلفة: فعلى الأمم المتحدة، فيما يبدو، أن تدفع ٣,٢٥ دولارات لغالون البنزين و ٧٦ سنتا لغالون الديزل. وسأل المتكلم عما إذا كانت هذه الأسعار تشمل الضريبة أم لا وهل في نية الأمانة العامة أن تتفاوض للتوصل إلى حل أفضل في هذا الصدد. وفضلا عن ذلك، فعلى المنظمة أن تدفع حوالي مليون دولار لاستئجار حظائر للطائرات الهليوكوبتر والطائرات الأخرى، والمفروض أن يقدمها البلد المضيف بدون مقابل. وعلى الأمم المتحدة أيضا أن تدفع رسوم هبوط. وسأل المتكلم عما إذا كانت هذه الاستحقاقات تدفع للحكومة أم لا وهل هناك نية للتوصل إلى اتفاق يسمح بالغاء هذه التكاليف.

٥٤ - ثمة مشكلة أخرى لها تأثيرها على ميزانية بعثة موزامبيق وأيضا على عمليات الأمم المتحدة الأخرى لحفظ السلم، تلك هي تكاليف وحدات المعدات المكتبية التي تشتريها الأمانة العامة. ففي حالة بعثة موزامبيق على وجه التحديد، سبق للولايات المتحدة أن أثارت مشكلة ارتفاع تكلفة الوحدة، المدرجة في الميزانية لشراء الحاسبات؛ إذ يدفع مبلغ ٩٠٠ ٣ دولار لشراء حاسب خفيف الحمل يمكن الحصول عليه في نيويورك مقابل ٥٠٠ ١ دولار على الأكثر. والتفسير الوحيد الذي قدمته الأمانة العامة في هذا الصدد هو أن الأنواع الأرخص سعرا، وإن كانت من انتاج أحسن المصانع في العالم، لا تتفق واحتياجات العمل في الأمم المتحدة. وفضلا عن ذلك، يُشترى لكل حاسب متنقل طابعة، وهو انفاق ترفي لا يمكن للولايات المتحدة أن تسمح به لموظفيها أنفسهم.

٥٥ - وقال المتكلم إن بند الخدمات التعاقدية لبعثة موزامبيق يطرح هو الآخر بعض المشاكل؛ فخدمات النظافة مثلا يكلف، وفق الحسابات، ٣ دولارات في الساعة، وهذا يبدو زائدا عن الحد، وبخاصة إذا أخذنا في الاعتبار أن المرتب الشهري للمترجم الشفوي الكفء في موزامبيق لا يزيد عن أجر فرد خدمة النظافة بأكثر من ٥٠ دولارا.

(السيد ميشالسكي، الولايات المتحدة الأمريكية)

٥٦ - وذكر المتكلم أن اللجنة الاستشارية قالت في تقريرها عن عملية الأمم المتحدة في الصومال (A/47/984) إنه لم تراع بالكامل في ميزانية تلك العملية قيمة المساهمات الاختيارية، وهذه ملاحظة تصدق بخاصة على المساهمات العينية ذات الصلة بأداء "قوة العمل الموحدة". وترى الولايات المتحدة في هذا الشأن أن المساهمات العينية التي قدمتها الحكومات المشاركة في "قوة العمل الموحدة" سجلت في ميزانية العملية بأقل من قيمتها بكثير.

٥٧ - ومن اللازم الاشارة إلى أن الأمم المتحدة ستنفق مبالغ هائلة في أعمال الانشاءات المرفئية في مقديشو. هذا على الرغم من أنه نفذت أشغال كبيرة في الميناء والمطار عندما بدأت "قوة العمل الموحدة" نشاطها في الصومال. ولذلك، من المهم أن تشرح الأمانة العامة ماذا تنوي أن تفعله بالتفصيل بهذه الأموال وتعطي تفاصيل أكثر عن مشاريع التجديد التي ستمولها بالتحميل على ميزانية عملية الصومال.

٥٨ - كما تظهر بعض تناقضات في المبالغ التي أدرجتها الأمانة العامة في حساب نفقات السفر. وقال المتكلم إنه ينبغي للأمانة العامة أن توضح السبب في وجود فرق قدره ٥٠ في المائة بين سعر التذكرة بالطائرة إلى منطقة البعثة، ذهابا وعودة، (٠٠٠ ٧ دولار) وسعر التذكرة ذاتها عندما يكون السفر لأغراض انسانية (٤٠٠ ٣ دولار).

٥٩ - وقال إنه قد أشير إلى ارتفاع تكلفة أجر موظفي الأمن المحلي في تفسير تجاوز الانفاق حدود الاعتمادات الأولية تحت هذا البند، في حالة عملية الأمم المتحدة الأولى في الصومال. وطلب المتكلم من الأمانة العامة تعيين تكلفة هؤلاء الأفراد، وسأل عما إذا كان هؤلاء الأفراد هم أنفسهم الأشرار الذين كانوا فيما يبدو على كشف أجور الأمم المتحدة لمدة معينة.

٦٠ - وقال المتكلم إنه لم يُرصد اعتماد للفترة من أيار/مايو ١٩٩٢ إلى نيسان/ابريل ١٩٩٣ لتغطية خدمات المراجعة الخارجية للحسابات، مما قد ينم عن إغفال لما نص عليه قرار الجمعية العامة ٢١١/٤٧ الذي طُلب فيه أن تشمل المراجعة حسابات عمليات حفظ السلم كافة. وأضاف قوله إن هناك حاليا اعتمادا قدره ٠٠٠ ٢٥ دولار مرصودا لتغطية تكاليف المراجعة عن الفترة من أيار/مايو ١٩٩٣ إلى تشرين الأول/اكتوبر ١٩٩٣. ولئن كان هذا أفضل من ذي قبل، فإنه يصعب بهذا المبلغ عمل تدقيقات كافية لحسابات عملية تبلغ ميزانيتها ٦٠٠ مليون دولار.

٦١ - السيد سينغوي (زمبابوي): تكلم عن شراء المواد والخدمات بصفة عامة، فقال إن اللجنة الاستشارية أوصت مرة أخرى، في تقريرها عن تمويل عملية الأمم المتحدة في موزامبيق (A/47/585)،

(السيد سينفوي، زمبابوي)

بأنه ينبغي، حينما يكون ذلك فعالا من حيث التكاليف وممكنا من الناحية التقنية، أن تبذل الأمانة العامة كل ما يمكن من جهود طبقا لاجراءات الشراء المعمول بها للحصول على الخدمات والموارد والمواد من مصادر محلية. وطلب المتكلم تقديم معلومات عن الاجراءات التي اتخذت بهذا المعنى فيما يتصل بعملية الأمم المتحدة في موزامبيق.

رفعت الجلسة الساعة ١٢/٤٥